

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض».

باعتبار الحساب الخاتمي للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم

للعام المالى ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٤ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويف بالاختصاص؛

وعلى ماقررته مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم جلسة ٢٠٠٣/٤/٢٧ باعتماد الحساب الخاتمي للغرفة للعام المالى ٢٠٠٢؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/٩/٢١؛

قـرار:

مـادة ١ - اعتمد الحساب الخاتمي للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم عن العام المالى ٢٠٠٢ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٤٨١٨,٤٥ جنيه (فقط أربعين ألفاً وثمانمائة عشرة جنيهًا وخمسة وأربعون قرشًا لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٣٧,٤٩ ٣٨٨,٣٧ جنيه (فقط ثلاثة وثمانمائة وثمانية وثلاثون ألفًا وسبعين جنيهًا وتسعة وأربعون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٨٨,٣٧ - ٣٧,٤٩ = ٣٥٠,٨١ جنيه (فقط تسعة وسبعين ألفًا وسبعين جنيهًا وستمائة وستة وتسعون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ٢١٦,٤٧,٦١ مبلغ ٢٠٠٢/١٢/٣١ + ٢١٦,٤٧,٦١ = ٥٦٦,٤٨ جنيه (فقط مائتان وستة عشر ألفًا وسبعين جنيهًا واحد وستون قرشًا لا غير).

مـادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري.

تحريراً في ٢٠٠٣/٩/٢١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة مازن